

قرار رقم (26) لسنة 2026

بشأن

رخصة تسويق خاص لنظام استثمار جماعي مؤسس خارج دولة الكويت ممنوحة لشركة الوطنية للاستثمار لتسويق أسهم صندوق فاليو آد 2 إيه أي سي بالجنيه الأسترليني ليميتد

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وعقد التأسيس والنظام الأساسي لشركة الوطنية للاستثمار وعلى الاتفاقية المبرمة بين ممثل نظام الاستثمار الجماعي جي دبليو إيه إم ليميتد ومدير التسويق شركة الوطنية للاستثمار؛
- وعلى طلب شركة الوطنية للاستثمار للقيام بعملية التسويق الخاص لأسهم صندوق فاليو آد 2 إيه أي سي بالجنيه الأسترليني ليميتد؛
- وبناءً على القرار رقم (04) لسنة 2025 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2025/01/12.

قرراً يلي:

يرخص لشركة الوطنية للاستثمار بتسويق عدد 75,000 سهم (فقط خمسة وسبعون ألف سهم) من أسهم صندوق فاليو آد 2 إيه أي سي بالجنيه الأسترليني ليميتد (VALUE-ADD GBP FUND 2A IC LIMITED) تسويقاً خاصاً داخل دولة الكويت والمنشأ في جيرنزي، وأن يكون سعر العرض 1,000 جنيه إسترليني (فقط ألف جنيه إسترليني) للسهم الواحد، بالإضافة إلى عمولة اكتتاب تصل إلى 2.25% من المبلغ المستثمر تدفع مرة واحدة عند الاكتتاب.

مادة أولى:

تطرح الأسهم التي سيتم تسويقها داخل دولة الكويت للعملاء المحترفين فقط حسب النص الوارد في الكتاب الأول (التعريفات) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتهما، وتكون الجهات التي تتلقى طلبات الاشتراك هي:

مادة ثانية:

- شركة الوطنية للاستثمار.
- بنك الكويت الوطني.

- مادة ثالثة:** تحدد أهداف نظام الاستثمار الجماعي بناء على ما ورد في نشرة الاكتتاب.
- مادة رابعة:** مدة رخصة التسويق سنة تبدأ من تاريخ إصدار شهادة ترخيص الهيئة وبعد سداد الرسوم المقررة.
- مادة خامسة:** تدفع الرسوم المقررة خلال شهر من تاريخ صدور هذا القرار، وفي حالة التخلف عن دفع الرسوم خلال المدة المحددة اعتبر القرار كأن لم يكن.
- مادة سادسة:** على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.


زياد يعقوب يوسف الفليح
رئيس قطاع الإشراف



صدر بتاريخ: 2026/03/03.